

Distr.: General
25 February 2003
Arabic
Original: English



بيان موجز للأمين العام بشأن المسائل المعروضة على مجلس الأمن والمرحلة التي بلغها النظر في هذه المسائل

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

وترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثيقة S/2003/40 المؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣ والوثيقة S/2003/40/Add.3 المؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٣ والوثيقة S/2003/40/Add.4 المؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣.

وخلال الأسبوع المنتهي في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٣، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

الحالة في كوت ديفوار (انظر الوثيقة S/2002/30/Add.50)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٧٠٠، المعقودة في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وكان معروضا عليه رسالة مؤرخة ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة (S/2003/99).

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة إلى ممثل كوت ديفوار، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له الحق في التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2003/140) أعد خلال المشاورات السابقة للمجلس.

وانتقل مجلس الأمن إلى التصويت على مشروع القرار S/2003/140، واعتمده بالإجماع بصفته القرار ١٤٦٤ (٢٠٠٣) (للاطلاع على النص انظر S/RES/1464 (2003)؛ وسيصدر هذا القرار في: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).

الحالة بين العراق والكويت

(see S/21100/Add.30-33, 36-38, 42, 43 and 47; S/22110/Add.6-9, 13, 14, 17, 20, 24, 25, 32, 37 and 40; S/23370/Add.8, 11, 28, 34 and 39; S/25070/Add.1, 2, 5, 21, 24 and Corr.1, 26 and 47; S/1994/20/Add.8, 39-41 and 45; S/1995/40/Add.14; S/1996/15/Add.11, 12, 23 and 33; S/1997/40/Add.15, 22-24, 36, 42, 43, 45, 48 and 51; S/1998/44/Add.2, 7, 9, 12, 19, 24, 36, 44, 47 and 50; S/1999/25/Add.19, 39, 45 and 47-49; S/2000/40/Add.11, 12, 22 and 48; S/2001/15/Add.22, 26, 27 and 48; S/2002/30/Add.19, 41, 44, 47 and 48; and S/2003/40 and Add.4; see also S/23370/Add.10, 32, 35 and 47; S/2001/15/Add.40; and S/2002/30/Add.39)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٧٠١، المعقودة في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة.

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة إلى ممثل العراق، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له الحق في التصويت.

قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)

(see S/1999/25/Add.43 and 51; S/2000/40/Add.6, 9, 18, 22, 27, 33, 38, 45, 46 and 50; S/2001/15/Add.3, 7, 10, 11, 15, 25, 30, 35, 40, 45 and 48; and S/2002/30/Add.3, 6, 8, 12, 16, 19, 20, 25, 30, 35, 42, 44 and 50; see also S/1998/44/Add.13, 34, 37, 38 and 42; S/1999/25/Add.2, 3, 11, 18 and 22; S/2001/15/Add.3, 6, 17, 33, 37, 38 and 39; and S/2002/30/Add.29)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٧٠٢ و ٤٧٠٣، المعقودتين في ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٣، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لإدارة الانتقالية في كوسوفو (S/2003/113).

وفي الجلسة ٤٧٠٢، وجه الرئيس، دعوة، بموافقة المجلس، إلى ممثلي اليونان والنرويج وصربيا والجبل الأسود، بناء على طلبهم، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لهم الحق في التصويت.

ووفقاً للتفاهم الذي توصل إليه المجلس خلال مشاوراته السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى مايكل ستاينر، الممثل الخاص للأمين العام في كوسوفو ورئيس بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو.

وفي الجلسة ٤٧٠٣، أعلن الرئيس أنه قد أُذن له، إثر مشاورات أجراها المجلس، بالإدلاء ببيان باسم المجلس وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر الوثيقة S/PRST/2003/1؛ التي ستصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).